

## ١١٧/٤٣ - مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين عن أنشطة المفوضية<sup>(٨٧)</sup> . وكذلك في تقرير اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي عن أعمال دورتها التاسعة والثلاثين<sup>(٨٨)</sup> . وقد استمعت إلى البيان اللذين أدلى بهما المفوض السامي في ١٦ و ١٨ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٨<sup>(٨٩)</sup> .

وإذ تشير إلى مرارها ١٠٩/٤٢ المؤرخ في ٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٧ .

وإذ تؤكد من جديد الطابع الإنساني الحض و غيره الساري للأنشطة التي تضطلع بها المفوضية من أجلصالح العام للبشرية .

وإذ تلاحظ مع الارتياح أنه في أعقاب عمليات الانضمام في الأونة الأخيرة ، أصبح أكثر من مائة دولة أطرافاً لبيان اتفاقية عام ١٩٥١<sup>(٩٠)</sup> وبروتوكول عام ١٩٦٧<sup>(٩١)</sup> المتعلّق بحقوق اللاجئين .

وإذ تلاحظ مع القلق أن اللاجئين والمرددين الذين يعني بهم المفوض السامي لا يزالون يواجهون ، في بعض الحالات ، مشاكل خطيرة إلى حد مفجع ، وذلك رغم التطورات التي تبعث على الأمل في حل مشاكل اللاجئين .

وإذ يساورها القلق على نحو خاص لأن سلامه ورفاه اللاجئين وطالبي اللجوء في مختلف المناطق لا يزالان عرضان للخطر النديد بسبب الهجمات العسكرية أو المسلحة واسкаل العنف الأخرى ، وتلاحظ أن من الضروري بذلك مزيد من الجهد في معالجة مشكلة إفادة طالبي اللجوء ، الذين يتعرضون للخطر في البحر . كما تلاحظ في هذا السياق ، المشاكل المتعلقة بالمسافرين المختفين الذين ينتمسون للجوء ،

وإذ تؤكد الأهمية الأساسية لوظيفة المفوض السامي المتمثلة في توفير الحماية الدولية . ولاسيما في سياق ازداد تعقد مشكلة اللاجئين الراهنة ، والحاجة إلى أن تتعاون الدول مع المفوض السامي في ممارسة هذه الوظيفة الأساسية .

وإذ تلاحظ الجهود التي يبذلها المفوض السامي للاستمرار في معالجة المشاكل والاحتياجات الخاصة للأجئين والمرددين من النساء والأطفال ، الذين يتعرضون في حالات كثيرة لظروف صعبة متعددة توفر على جانبهم الحسدية والقانونية وكذلك على راحتهم النفسانية والمادية .

وإذ تؤكد على الحاجة إلى أن تقدم الدول المساعدة ، على أوسع قاعدة ممكنة ، إلى جهود المفوض السامي لتشجيع الحلول الدائمة والسبعين المشاكل اللاجئين .

وإذ تدرك في هذا السياق أن الإعادة أو العودة إلى الوطن طوعاً ، تظل الحل الأصوب لمشاكل اللاجئين والمرددين الذين يعني بهم المفوض السامي . وترحب بتمكن أعداد كبيرة منهم في مناطق مختلفة من العالم من العودة طوعاً إلى بلدان منشئهم .

وإذ تسلم بأن تعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية الأساسية أمر ضروري لتحقيق الاكتفاء الذاتي والأمن الأسري للأجئين ، وكذلك لعملية إعادة الكرامة للإنسان والتوصيل إلى حلول دائمة لمشاكل اللاجئين .

وإذ تسلم بأنه يمكن ، في معظم الحالات ، التوصل إلى حلول دائمة لمشاكل اللاجئين في البلدان النامية عن طريق نهج إيجابي المنحى وأن العبه التقليد الذي يتحمله البلد المضيف نتيجة لزيادة أعداد اللاجئين الوافدين يتطلب موارد كافية لمعالجة ما لذلك من أثر سلبي وإجهاد على الهياكل الأساسية الاجتماعية - الاقتصادية في المناطق الريفية والحضرية .

وإذ ترحب بالنتائج والمقترنات المتعلقة بالمعرفة المقدمة للأجئين والتنمية التي اعتمدها اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي في دورتها التاسعة والثلاثين<sup>(٩٢)</sup> . وبصفتها اعترافاً واضحاً بضرورة ضمان توافق المعونة المقدمة للأجئين مع الخطط الإنمائية الوطنية في بلدان اللجوء النامية .

وإذ تشتبه على الدول التي ما زالت تدخل أعداداً كبيرة من اللاجئين والمرددين الذين يعني بهم المفوضية إلى أراضيها . رغم حدة مشاكلها الاقتصادية والإجتماعية . وإذ تؤكد على الحاجة إلى تقاسم العبه الذي تحمله هذه البلدان إلى أقصى حد ممكن ، عن طريق المساعدة الدولية . وذلك وفقاً للنتائج التي توصلت إليها اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي في دورتها التاسعة والثلاثين بسان نجد المعونة إلى اللاجئين والتنمية .

وإذ تؤكد الحاجة إلى أن يواصل المجتمع الدولي توفير الفرص الكافية لإعادة توطين اللاجئين الذين لا تلوح في الأفق

<sup>(٩٢)</sup> الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والأربعون ، الملحق رقم ١٢ ألف (A/43/12/Add. 1) ، الفقرة ٣٢ .

<sup>(٨٧)</sup> الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والأربعون ، الملحق رقم ١٢ (A/43/12) .

<sup>(٨٨)</sup> المرجع نفسه . الملحق رقم ١٢ الف (1) (A/43/12/Add. 1) .

<sup>(٨٩)</sup> انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والأربعون ، اللجنة الثالثة ، الجلسة ٤٤ ، القرارات ١ - ٢١ . والجلسة ٤٨ . القرارات ٨٠ - ٨٤ . والتصويب .

<sup>(٩٠)</sup> الأمم المتحدة ، مجموعة المعاهدات ، المجلد ١٨٩ ، العدد ٢٥٤٥ .

<sup>(٩١)</sup> المرجع نفسه . المجلد ٦٠٦ . العدد ٨٧٩١ .

٤ - تناشد جميع الدول التي لم تصبح بعد أطرافاً في اتفاقية عام ١٩٥١ وبروتوكول عام ١٩٦٧ المتعلقين بمركز اللاجئين أن تنظر في الانضمام إلى هذه الصكين بهدف تعزيز طابعها العالمي :

٥ - تدين جميع الانتهاكات لحقوق سلامة اللاجئين وطالبي اللجوء ، وبصفة خاصة الانتهاكات التي ترتكب عن طريق شن هجمات عسكرية أو مسلحة على مخيمات ومستوطنات اللاجئين وغيرها من أشكال العنف :

٦ - تؤيد مرة أخرى النتائج بشأن الاعتداءات العسكرية أو المسلحة على مخيمات ومستوطنات اللاجئين ، التي اعتمدتها اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي في دورتها السابعة والثلاثين<sup>(٩٦)</sup> . وتطلب مرة أخرى من جميع الدول أن تخرم هذه المبادئ :

٧ - تثني على المفوض السامي من أجل العمل الذي قامت به المفوضية لتحديد وتلبية الاحتياجات الخاصة باللاجئين من الأطفال ، ولا سيما المبادئ التوجيهية التي أصدرتها المفوضية بشأن اللاجئين من الأطفال ، وتدعم المفوض السامي إلى مواصلة جهوده لصالح اللاجئين من الأطفال ، اعتقاداً على المساعدة الفعلية التي توافقها المنظمات غير الحكومية تقديمها في هذا المجال :

٨ - تؤيد النتائج التي اعتمدتها اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي في دورتها السابعة والثلاثين<sup>(٩٧)</sup> بشأن اللاجئين من النساء ، وتحث الدول على تقديم تعاونها التام إلى المفوض السامي في جهوده الرامية إلى ضمان الوفاء باحتياجات اللاجئين من النساء في مجالات الحماية والمساعدة وإيجاد الحلول الدائمة :

٩ - تلاحظ الصلة الوثيقة بين مشاكل اللاجئين والأشخاص عديمي الجنسية وتدعى الدول إلى العمل بفاعلية لبحث وشجاع التدابير المواتية للأشخاص عديمي الجنسية وفقاً للقانون الدولي :

١٠ - تسلم بأهمية الإجراءات المنصنة السريعة لتحديد مركز اللاجئين و/أو منح حق اللجوء استهدافاً لجملة أمور ، منها حماية اللاجئين وطالبي اللجوء من الاعتقال أو البقاء في المخيمات دون مبرر أو لفترات أطول مما يلزم ، وتحث الدول على وضع مثل هذه الإجراءات :

بالنسبة لهم بارقة حل دائم آخر ، مع إيلاء اهتمام خاص للأجئين الذين قضوا بالفعل مدة مفرطة الطوز في المخيمات ،

وإذ ترحب بالدعم القائم الذي تقدمه الحكومات إلى المفوض السامي في اضطلاعه بمهامه الإنسانية وسلم بال الحاجة إلى التعاون المستمر والمتزايد بين المفوضية وهيئات منظمة الأمم المتحدة الأخرى ومع المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية .

وإذ ترحب أيضاً بالقرار الذي اتخذته اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي في دورتها السابعة والثلاثين بأن تفتح للدول الأعضاء في الأمم المتحدة ولأعضائها وكالاتها المتخصصة ، التي لا تنتمي إلى عضوية اللجنة التنفيذية ، باب الاشتراك في دورات لجنتها الفرعية واجتماعاتها غير الرسمية بصفة مراقبين<sup>(٩٨)</sup> ،

وإذ تلاحظ الجهود المستمرة التي يبذلها المفوض السامي لتحسين كفاءة وفعالية المفوضية ، لا سيما تعزيز الأنشطة والمسؤوليات الميدانية ،

وإذ تثني على التقاني الذي يؤدي به المفوض السامي وموظفو مسؤولياتهم ، وتشيد بالموظفين الذين عرضوا حياتهم للخطر أثناء تأدية واجباتهم ،

١ - تؤكد بشدة من جديد الطبيعة الأساسية للوظيفة المنوط بها المفوضية للأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين وهي توفير الحماية الدولية ، وال الحاجة إلى تعاون الحكومات مع المفوضية تعاوناً كاملاً بغية تيسير الممارسة الفعالة لهذه الوظيفة ، وبصفة خاصة عن طريق الانضمام إلى الصكوك الدولية والإقليمية ذات الصلة باللاجئين وتنفيذها ، وعن طريق مراعاة مبدأ حق اللجوء وعدم الإعادة القسرية مراعاة دقيقة :

٢ - تؤيد في هذا الصدد ، النتائج بشأن التضامن الدولي وحماية اللاجئين ، التي اعتمدتها اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي في دورتها السابعة والثلاثين<sup>(٩٩)</sup> :

٣ - تلاحظ بقلق خاص استمرار انتهاك مبدأ عدم الإعادة القسرية في بعض الحالات ، وشير إلى حالات الحظر القائمة متلماً وردت في التصريحتين رقم ٤ و ٥ اللتين اعتمدتها اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي في دورتها السابعة والثلاثين<sup>(١٠)</sup> وتوكّد على ضرورة تعزيز الدابير لحماية اللاجئين ضد هذه الإجراءات وتناشد جميع الدول التقيد بالتزاماتها الدولية ، مع مراعاة اهتماماتها الأمنية المشروعة المراعاة الكاملة :

(٩٦) المرجع نفسه ، الدورة الثانية والأربعون ، الملحق رقم ١٢ ألف A/42/12/Add. 1 . الفقرة ٢٦ .

(٩٧) المرجع نفسه ، الدورة الثالثة والأربعون ، الملحق رقم ١٢ ألف A/43/12/Add. 1 . الفقرة ٢٦ .

(٩٨) المرجع نفسه ، الفقرة ٣٥ .

(٩٩) المرجع نفسه ، الفقرة ٢٤ .

(١٠) المرجع نفسه ، الدورة الثانية والثلاثين ، الملحق رقم ١٢ ألف A/32/12/Add. 1 . الفقرة ٥٣ .

بتقديم المساعدة إلى اللاجئين في إفريقيا<sup>٩٩</sup> ، وكما تم التأكيد عليه من جديد في إعلان وخطبة عمل أسلو المعتمدين في المؤتمر الدولي المعني بمphenة اللاجئين والعائدين والمرشدين في الجنوب الإفريقي<sup>١٠٠</sup> وتحت المفهوم السامي علىمواصلة هذه العملية . حسب الافتضاء . بالتعاون النام مع الوكلالات الدولية المناسبة . وتحت الحكومات كذلك على دعم هذه الجهد :

١٧ - تؤكد ما للمنظمات والوكالات الإنمائية المنحى من دور سامي في تنفيذ البرامج النافعة للأجئين والعائدين ، وتحت المفهوم السامي وتلك المنظمات والوكالات . وفقاً لولاية كل منها . على تعزيز تعاونهم المتداول للتوصيل إلى حلول دائمة ، وطلب إلى المفهوم السامي أن يواصل تشجيع هذا التعاون :

١٨ - ترحب بالمبادرات المختلفة التي قام بها المفهوم السامي في إطار تعزيز ونشر مبادئ قانون وحماية اللاجئين وتدعم المفوضية إلى أن تعمل بالتعاون مع الحكومات على تكثيف أنشطتها في هذا المجال واضعة في الاعتبار الحاجة الخاصة إلى وضع نظريات عملية لمبادئ قانون اللجوء ومواصلة تنظيم دورات تدريبية للموظفين الحكوميين وغيرهم من العاملين في الأنشطة المتعلقة باللاجئين :

١٩ - تطلب إلى جميع الحكومات أن تساهم ، بروح التضامن الدولي وتقاسم الأعباء ، وبكل طريقة ممكنة ، في برامج المفهوم السامي بهدف ضمان الوفاء باحتياجات اللاجئين والعائدين والمرشدين الذين يعني بهم المفهوم السامي .

٧٥ - الجلسة العامة

٨ - كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨

#### ١١٨/٤٣ - المؤتمر الدولي المعني باللاجئين في أمريكا الوسطى

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى فراراتها ١/٤٢ المؤرخ في ٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧ بشأن مبادرات السلم فيما يتصل بالاتفاق «إجراءات إقامة سلم وطيد دائم في أمريكا الوسطى»<sup>١٠١</sup> ، الذي وقعه خمسة من رؤساء جمهوريات أمريكا الوسطى في مدينة غواتيمala في ٧ آب/أغسطس ١٩٨٧ ، في اجتماع فئة اسكويولاس الثاني ، و١١٠/٤٢ المؤرخ في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧

١١ - تسلم بأهمية التوصل إلى حلول دائمة لمشاكل اللاجئين ولاسيما الحاجة ، في هذه العملية ، إلى معالجة الأساليب الرئيسية لحركات اللاجئين وذلك من أجل تلافي تدفق موجات جديدة من اللاجئين ، معأخذ تقرير فريق الخبراء الحكوميين المعني بالتعاون الدولي لتلافي تدفق موجات جديدة من اللاجئين<sup>١٠٢</sup> في الاعتبار . ويسير حل المسائل القائمة :

١٢ - تحت جميع الدول على تقديم الدعم إلى المفهوم السامي في الجهد التي يبذلها من أجل التوصل إلى حلول دائمة لمشكلة اللاجئين والمرشدين الذين يعني بهم المفوضية . وذلك أساساً عن طريق الإعادة أو العودة إلى الوطن . بما في ذلك تقديم المساعدة إلى العائدين . حسب الافتضاء أو حينما كان ذلك ملائماً . عن طريق دمجهم في بلدان اللجوء أو إعادة توطينهم في بلدان ثالثة :

١٣ - تعرب عن عميق القدر للاستجابة المادية والإنسانية القيمة من جانب البلدان المستقبلة . وبصفة خاصة البلدان النامية التي لا تزال تقبل على أساس دائم أو مؤقت . رغم مواردها المحدودة . أعداداً كبيرة من اللاجئين وطالبي اللجوء :

١٤ - تحت المجتمع الدولي . وفقاً لمبدأ التضامن الدولي وتقاسم الأعباء . على مساعدة البلدان المذكورة أعلاه لمكينها من مواجهة العبه الإضافي الناجم في رعاية اللاجئين وطالبي اللجوء :

١٥ - تؤيد بوجه عام الغرض من «صندوق تحضير المشاريع» وفقاً للشروط الواردة في الفقرة ٣٢ من تقرير اللجنة التنفيذية لبرنامج المفهوم السامي عن أعمالها في دورتها التاسعة والتلاته<sup>١٠٣</sup> ولاسيما التوصيات التالية :

(أ) أن تظل المفوضية مركز التنسيق لتشجيع المساعدة التنموية واستثمار رزقoss الأموال فيما يتصل باللاجئين في بلدان اللجوء النامية :

(ب) أن تكون المساعدة المقدمة إلى اللاجئين مساعدة إضافية للأموال المرصودة لبرامج التنمية في بلدان اللجوء النامية :

(ج) أن يطلب إلى المفهوم السامي أن بعد تقريراً شاملـاً يحدد بوضوح طابع صندوق تحضير المشاريع وحوافيه التنفيذية وولاية المفوضية . وكذلك دور الوكلالات الإنمائية المنحى والمنظمات غير الحكومية :

١٦ - تدرك مع التقدير العمل الذي قام به المفهوم السامي من أجل تتفيد مفهومه . توجه المساعدة المقدمة إلى اللاجئين والعائدين وجهة إنمائية . كما بدأ في المؤتمر الدولي الثاني المعني

<sup>٩٩</sup> طر: A 41 572 . المرفق .

<sup>١٠٠</sup> طر: A 43 717 . Corr. 1 . المرفق .

<sup>١٠١</sup> A 42/521-S 19085 . المرفق . وللاطلاع على النص المطبوع .

انظر: الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الثانية والأربعون . ملحق توز/ يوليه واب/أغسطس وأيلول/سبتمبر ١٩٨٧ . الوثيقة S 19085 . المرفق .

<sup>١٠٢</sup> طر: A 41 324 . المرفق .